والنقص عنها وبسند بن في احدهما ابن والاخر ضعيف ان عليا
في انفروا الى بقية الاحزاب انظروا الى ما قال الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم انا نقول صدق الله ورسوله ويقولون
كذب الله ورسوله ومراده ببقية الاحزاب معاوية لان
اباسفيان كان رئيس الاحزاب الذي جمع لهم ومعنى الى ما قال
الله اذا انفروا فانتم هذا القول الذي قاله الصحابة لما انفروا الى
الاحزاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الذي قاله المنافقون
في انفسهم حاكيا عن الغريقين وما راى المؤمنون الاحزاب قالوا
هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وقال الذين واذ
يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله
الا غرورا ومنها ما يتعلق بالحكمين يوم صفين ابي موسى
الاشعري من جهة علي وعمرو بن العاص من جهة معاوية رضي الله
عنهما جاء بسند في الطبري هو عندي باطل ان ابا موسى
الاشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يكون في هذه الامة حكمان ضالان ضالا من تبعهما فقيل له
يا ابا موسى انظر لا تكون احدهما وبسند فيه منزوك ان عمارا
قال لابي موسى الم تسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ثم سئله عن حديث
انها ستكون فتنة في امتي انت يا ابا موسى فيها قاعدا خير
منك فيها فاعدا وقاعدا خير منك فيها قائما وقائما خير منك
ما شبا فخصك وعم بهم الناس وكان عمارا اشار بذلك
الى الاعتراض على ابي موسى فيما وقع له من التحكيم وان عمرا احتال
على ابي موسى حتى خلع عليا ثم بر زعمرو وولى معاوية وذلك ان
عمرا كان داهية من دهاة العرب وابو موسى كان غرا بالامور
فراج عليه دهاء عمرو حتى برز وخلع عليا فبرز عمرو وولى

معاوية

معاوية ولاجل هذا الخداع يعتد علي واصحابه بذلك الخلع ولا
يعتدون بتلك التولية واجروا الامور عليهما كانت عليه قبل التحكيم
وبسند فيه رجلان قال الحافظ الهيثمي لا اعرفهما ان عليا
رضي الله عنه قام على منبر الكوفة حين اختلف الحكمان فقال
كنت نهيتكم عن هذه الحكومة فعصيتموني فقام ابن فتى واغلظ
الكلام ثم قال يا امرتنا وانما بمرات لما كان فيه ما انكرنا فاغلظ له
علي في الجواب وقال له ما انت وهذا الكلام فبحث الله لم
قالوا والله ان كان ذنبا فانه لصغير مغفور ولئن كان حسنا
انه لعظيم مشكور وضبر كان امر الخصوص التحكيم الذي الكلام
فيه او لعموم فتال على من خالفه من عائشة وطلحة والزبير ومعاوية
ويجوز بكون ذلك ذنبا انما هو على جهة ارخاء العنان مع الخصم
لما علمت من تصريح الحديث الصحيح بان المجتهد المخطئ ماجور
مثاب لا اثم عليه ومنها ما ذكرها يتعلق بالصلح بين الحسن
ومعاوية رضي الله عنهما اعلم انه باتى بسط ذلك في اثناء الكلام
بعد هذه وانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال تدور رحا الاسلام
لخمس وثلاثين او لست وثلاثين فان يهلكوا فسبيل من هلك
وان يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما قال عزيما مضى او
بما بقي قال بما بقي وفي رواية سندورها الاسلام بعد
خمس وثلاثين سنة فان اصطلحوا بينهم على غير قتال كانوا
الدنيا سبعين عاما وبصح تنزيل هذا على صلح الحسن ومعاوية
فانه بعد هذه المدة ان اعتبرت اولها من الهجرة اذ ما بعدها
يصدق بما وقع على راس الاربعين وكان حكمه عدم ذكر خلافة
علي وهو نحو اربع سنين انه لم يصف لهم يوم واحدا سئتغله
بقتال اولئك الا في الكثير ن الذين اكاد جين عليه والمراد بالكلوا
الدنيا تلك المدة ان اكثر تلك المدة كان فيها من العلماء
والمجتهدين وبقاء الدين ما لم يكن فيما بعده وسبق انه صح